

Distr.  
GENERAL

ICCD/CRIC(3)/2  
17 February 2005

ARABIC  
Original: ENGLISH

## اتفاقية مكافحة التصحّر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الثالثة

بون، ٢-١١ أيار/مايو ٢٠٠٥

البند ٣(أ) من جدول الأعمال المؤقت

استعراض تنفيذ الاتفاقية وترتيبها المؤسسية، عملاً بالفقرة ٢(أ)  
(ب) من المادة ٢٢ وبالمادة ٢٦ من الاتفاقية، وكذلك عملاً  
بالفقرة ١٠ من المقرر ١/م-٥

استعراض التقارير المقدمة من الأطراف من البلدان الأفريقية المتأثرة بشأن  
تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك بشأن العملية القائمة على المشاركة، والخبرات  
المكتسبة والنتائج المحرزة في إعداد برامج العمل وتنفيذها

١- عملاً بالفقرة ٢(أ) و(ب) من المادة ٢٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، وبالمادة ٢٦ منها، يقوم مؤتمر الأطراف باستعراض تنفيذ الاتفاقية واستعراض ترتيبها المؤسسية. وقد قرر مؤتمر الأطراف، بمقرره ١/م-٥، إنشاء لجنة لاستعراض تنفيذ الاتفاقية بوصفها إحدى الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف بغية مساعدته على استعراض تنفيذ الاتفاقية بانتظام، كما قرر اعتماد اختصاصات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية على النحو الوارد في مرفق المقرر المذكور.

٢- وبموجب المقرر ١١/م-١ المتعلق بإرسال المعلومات، ووفقاً للمقرر ٩/م-٦ المتعلق ببرنامج عمل الدورة الثالثة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، ستستعرض اللجنة في دورتها الثالثة التقارير المقدمة من البلدان الأطراف الأفريقية المتأثرة عن تنفيذ الاتفاقية، بما في ذلك عن العملية القائمة على المشاركة، وعن الخبرات المكتسبة والنتائج المحرزة في إعداد برامج العمل وتنفيذها. ووفقاً لهذين المقررين، أعدت الأمانة تولىً وتحليلاً أولاً لهذه التقارير، مع بيان الاتجاهات الناشئة في تنفيذ الاتفاقية. ويرد في الوثيقة ICCD/CRIC(3)/2/Add.1 تولىً وتحليل أولي للتقارير الواردة من البلدان الأطراف الأفريقية المتأثرة، أعدته الأمانة بمقتضى المقرر ١/م-٥.

٣- ووفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الفقرة ١٠(ب) من المقرر ١١/م-١، والمقرر ١/م-٥، أعدت الأمانة وثيقة بشأن التقدم المحرز في إعداد وتنفيذ برامج العمل دون الإقليمية وبرنامج العمل الإقليمي في أفريقيا؛ وهذه هي الوثيقة ICCD/CRIC(3)/2/Add.2.

٤ - ووفقاً للمقرر ١١/م أ-١، قامت الأمانة بتجميع ملخصات للتقارير المقدمة. وترد في الوثيقة ICCD/CRIC(3)/2/Add.3 ملخصات التقارير الواردة من البلدان الأطراف الأفريقية المتأثرة.

٥ - ويطلب المقرر ١/م أ-٥ أيضاً من الأمانة أن تستفيد من أنشطتها الجارية على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي أو كليهما لنشر المعلومات المستمدة من تحليلها الأولي، وأن تلتزم بالإفادة بالرأي بغية إغناء قاعدة أعمال اللجنة. وترد في الوثيقة ICCD/CRIC(3)/2/Add.4 الإفادة بالرأي على الصعيد دون الإقليمي التي جرى الحصول عليها في حلقات عمل نُظمت من ٩ إلى ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٥ في واغادوغو، ببوركينا فاسو، ومن ١٥ إلى ١٧ شباط/فبراير ٢٠٠٥ في دوالا، بالكاميرون، ومن ٢١ إلى ٢٣ شباط/فبراير ٢٠٠٥ في أديس أبابا، بإثيوبيا.

٦ - وإدراكاً للملاحظة التي سبق أن أبدتها البلدان الأطراف الأفريقية النامية المتأثرة، ومفادها أنه يمكن الارتقاء بجودة التقارير الوطنية إذا ما زاد اتساق التمويل اللازم لأنشطة إعداد التقارير، واستجابة للطلبات العديدة التي قدمتها البلدان الأطراف الأفريقية النامية المتأثرة، التمسست الأمانة الحصول على أموال لدعم إعداد التقارير الوطنية ودون الإقليمية الأفريقية التي يتعين تقديمها إلى الدورة الثالثة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وقد تحقق ذلك بفضل المشروع المتوسط الحجم لمرفق البيئة العالمية، "دعم بناء القدرات في مجال إعداد التقارير الوطنية وملامح البلدان الأفريقية الأطراف في اتفاقية مكافحة التصحر"، الذي جرت الموافقة عليه في حزيران/يونيه ٢٠٠٤. والهدف من هذا المشروع هو تقديم الدعم إلى البلدان الأطراف الأفريقية المتأثرة في تعزيز قدرتها على إعداد و/أو صياغة تقاريرها الوطنية، بحيث تفي بالتزاماتها بموجب الاتفاقية، مع بناء قدرات هذه البلدان وتعزيز عملية التشاور مع أصحاب المصلحة المتعددين من أجل تنفيذ الاتفاقية. والوكالة المسؤولة عن تنفيذ هذا المشروع المتوسط الحجم هي البنك الدولي الذي جرى التوقيع معه في أيار/مايو ٢٠٠٤، بعد حضور وثيقة المشروع لعدد من التفتيحات، على اتفاق التمويل المشترك (بمبلغ ٧٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة)؛ ووردت الأموال عبر الآلية العالمية في حزيران/يونيه ٢٠٠٤. أما الجهة المنفذة لهذا المشروع، فهي الصندوق الدولي للتنمية الزراعية الذي وزعت من خلاله الأموال الممنوحة من مرفق البيئة العالمية (٩٠٠ ٠٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة). وجرى تحويل الدفعة الأولى من المنح إلى البلدان الأطراف الأفريقية المتأثرة في تموز/يوليه ٢٠٠٤، وحولت الدفعة الثانية في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وقد وقع لهذا الغرض في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ خطاب الاتفاق بين البنك الدولي والصندوق الدولي للتنمية الزراعية، فضلاً عن مذكرة تفاهم بين الصندوق والأمانة.

٧ - وأسفر هذا عن تأجيل الموعد النهائي لتقديم البلدان الأطراف ومنظمات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية الأخرى لتقاريرها من ٣١ أيار/مايو إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وفي ضوء هذه التطورات الجديدة، قرر مكتب مؤتمر الأطراف في جلسته المعقودة في ٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، إرجاء موعد عقد الدورة الثالثة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى أوائل عام ٢٠٠٥، كما قرر في جلسته المعقودة في ٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ منح الأمين التنفيذي سلطة اتخاذ القرار بشأن تاريخ الدورة الثالثة، حسب الاقتضاء. وبناء عليه، قرر الأمين التنفيذي عقد الدورة الثالثة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في بون، بألمانيا في الفترة من ٢ إلى ١١ أيار/مايو ٢٠٠٥.